

سنن البيهقي الكبرى

17295 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد وموسى بن إسماعيل المعنى قالا ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا عبد الله الدانا حديثي حسين بن المنذر الرقاشي وهو أبو ساسان قال ي شهد عثمان بن عفان Bه وأتي بالوليد بن عقبة فشهد عليه حمران ورجل آخر فشهد أحدهما أنه رآه شربها يعني الخمر وشهد الآخر أنه رآه يتقيأها فقال عثمان Bه إنه لم يتقيأها حتى شربها فقال لعلي Bه أقم عليه الحد فقال علي للحسن Bهما أقم عليه الحد فقال ول حارها من تولى قارها فقال علي Bه لعبد الله بن جعفر أقم عليه الحد قال فأخذ السوط فجلده وعلي Bه يعد فلما بلغ أربعين قال حسبك جلد النبي A أربعين أحسبه قال وجلد أبو بكر Bه أربعين وعمر Bه ثمانين وكل سنة وهذا أحب إلي أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبد العزيز وهذا لا أعلم له تأويلا يصح غير أنه قبل الشهادة عليه هكذا ومن يخالفه يقول لم تجتمع شهادتهما على شربه وقد يكره على الشرب فيتقيأها قال الشافعي في نظير هذه المسألة ومغيب المعنى لا يحد فيه أحد ولا يعاقب إنما يعاقب الناس على اليقين